

126703 - يشحن بطاقة الائتمان بمبلغ معين ويشتري بها عن طريق الإنترنت

السؤال

هل يجوز الشراء عن طريق الإنترنت ، علما أنه يوجد عندي بطاقة ائتمان للشراء من الإنترنت من أحد البنوك في الأردن ، أشحنها بأي مبلغه أريده ، والبنك يأخذ ديناراً واحداً فقط عند كل عملية شحن ، وبدون أي دفعات أخرى .

الإجابة المفصلة

أولاً :

يجوز شراء السلع عن طريق الإنترنت ، إلا أن ما يشترط فيه القبض كالذهب والفضة ، إن كان يتأخر وصوله إلى المشتري لم يجز شراؤه عن طريق الإنترنت ، وقد أصدر مجمع الفقه الإسلامي قراراً بمنع شراء الذهب ببطاقة الائتمان لعدم حصول القبض الفوري .

وينظر : سؤال رقم (89787)

ثانياً :

لا

حرج في التعامل ببطاقة الائتمان التي يشحنها العميل بالمبلغ الذي يريد ، ولا حرج في أخذ البنك العمولة المذكورة في مقابل تقديم هذه الخدمة .

والله أعلم .